

جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

مكتب

رئيس قطاع التعليم

(٩)

الباب الرابع

"شعبة التدريب والتعليم المستمر"

المادة الثامنة عشر :

يتولى وكيل الكلية الاشراف العام على هذه الشعبة ويحدد مجلس الادارة
مكافأته ويجوز الجمع بين مكافأة وبدل حضور مجلس الادارة .

المادة التاسعة عشر :

يختص المشرف العام على الشعبة بما يلى :

- (١) ادارة شئون الشعبة .
- (٢) تنظيم الدورات التدريبية واقتراح خطط التدريب .
- (٣) اقتراح مكافآت العاملين بالتدريس والتدريب .

المادة العشرون :

تشكل لجنة فنية برئاسة المشرف العام على الشعبة وعضوية ثلاثة من
أعضاء هيئة التدريس يختارهم مجلس الكلية بالإضافة الى مسؤول التدريب
بالكلية لمساعدة المشرف العام في عمله .

المادة الحادية والعشرون :

تضع اللجنة لائحة داخلية للشعبة توضح اسلوب العمل وتسرى بعد
عرضها على مجلس الادارة والقواعد الخاصة برسوم التدريب والاجور
والمكافآت والحوافز .

